

**لوازم وضوابط معايير الخطاب الديني  
الناجح وإسهاماته في ترسيخ الأمن المجتمعي**

**Supplies and controls for successful religious  
discourse and its contributions  
in the consolidation of societal security**

**أ. د. ضياء محمد محمود**

الجامعة العراقية كلية العلوم الإسلامية / قسم الحديث

**Mr. Dr. Diao Mohammed Mahmoud**

Iraqi University, College of Islamic Sciences \ Hadith section





## المخلص

الشعور بالمسؤولية ليس إفراطاً وتطرفاً ذاك أن الشعور بها لا يعني التّنطع والتّكلف والمبالغة التي يكون معها تجاوز الحدّ الذي يصلح معه حال الفرد والمجتمع، كما أن ذلك لا يعني اللامبالاة وترك الأسباب والاعتماد على حصول خوارق العادات ومنهجية «البركة». وبناءً على ذلك فإن الواجبات الشرعية والمسؤوليات التي على عاتق العبد لم تغفل طبيعة هذا المخلوق والحال التي يمكن أن يكون عليه، أو الظرف الذي يشق عليه القيام بواجبه ومسؤولياته، لاختلاف الحال أو الظرف أو الزّمان والمكان. فجاءت الشريعة مراعية لمقتضيات ذلك الظرف بالتّغيير، أو التّخفيف، أو التأجيل أو الإلغاء، ومثال ذلك.

### Abstract :

The feeling of responsibility is not an exaggeration or extremism, because the feeling of it does not mean arrogance, affectation, and exaggeration, with which it exceeds the limit that suits the condition of the individual and society, nor does that mean indifference, abandoning the reasons, and relying on the occurrence of paranormal habits and the methodology of "blessing."

Accordingly, the legal duties and responsibilities of the servant did not ignore the nature of this creature and the condition it might be in, or the circumstance that makes it difficult for him to carry out his duties and responsibilities, due to the different situation, circumstance, time and place.

The Sharia took into account the requirements of that circumstance by changing, mitigating, postponing or canceling, and for example.

\* \* \*



## المقدمة

الحمد لله الذي جعلنا من المسلمين، وله الحمد والشكر إذ بعث فينا خاتم النبيين والمرسلين، ليعلمنا أحكام الدين، قال تعالى: {هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ} (١).

أما بعد:

فإن حال الإسلام والمسلمين وما آل إليه وضعهم السياسي والاجتماعي والثقافي، بل وحتى الديني والإيماني، يجعل من يشعر بانتمائه إلى هذا الدين العظيم وتلك الأمة الوسط، أن يحاول بما في وسعه إصلاح ما قد فسد ما استطاع إلى ذلك سبيلا، ولعل في تشخيص الداء والمرض كما قيل نصف العلاج أو نصف الطريق إلى العلاج، وإنني ومن هذا المنطلق أحببت أن اشغل الفكر وأعمل النظر واسخر جزءاً من عمر الشباب بغية الوصول إلى ما يسهم في إصلاح الحال وسلامة الأجيال، فكان موضوع بحثي هذا بعنوان «لوازم وضوابط معايير الخطاب الديني الناجح وإسهاماته في ترسيخ الأمن المجتمعي».

وكلني أمل في أن يوضح هذا البحث تلك الحدود والواجبات والحقوق والمسؤوليات في تحديد لوازم وضوابط الخطيب الناجح من خلال عرضها على الواقع المعاصر للنهوض بالخطاب الديني المعتدل ومن خلاله النهوض بالفرد والمجتمع ويتمثل ذلك أن الخطيب القويم ذا التأثير والتفاعل مع الآخرين هو ذلك الذي عرف حدود حريته وحدود مسؤوليته أمام نفسه وأهله ودينه ووطنه، وهو الذي لا يضع نفسه إلا في المحل المناسب لها والمناسب لطاقتها فيصدق فيه القول: (رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً عَرَفَ قَدْرَ نَفْسِهِ) (٢) وَمَنْ عَرَفَ قَدْرَ نَفْسِهِ يَعْرِفُ لِلآخِرِينَ قَدْرَهُمْ وَيَكُونُ بِذَلِكَ حَكِيمًا، إذ وضع الشيء في محله، ولا يكون ذلك إلا بالأخلاق، ولكن عندما يفقد الخطيب ذلك الأمر، اعني الاخلاق تجاه نفسه والآخرين فهو بلا شك بعيد عن القيم الأخلاقية وعن وضع الأشياء في محلها، وفي ذلك القدر الكافي لإفساد المجتمع، وهو ما حذر منه النبي ﷺ بقوله: ((إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَارْتَقِبْ السَّاعَةَ)) (٣)، وتوسيد الأمر إلى غير أهله،

(١) سورة الجمعة الآية: ٢.

(٢) ينسب إلى عمر بن عبد العزيز ينظر: فيض القدير تأليف: عبد الرؤوف المناوي، ٢٩/٤.

(٣) الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب: باب مَنْ سُئِلَ عِلْمًا وَهُوَ مُشْتَعِلٌ فِي حَدِيثِهِ فَأَتَمَّ الْحَدِيثَ ثُمَّ أَجَابَ السَّائِلَ، ٣٣/١ (٥٩).



معناه غياب العقل والحكمة، والأخلاق، وغياب العدل والحق والمنطق السليم، وغياب الإحساس بالمسؤولية، وفي ذلك تضييع للأمانة ومن ثمّ اقرأ على المجتمع السلام وكبر عليه أربعاً. والإسلام الحنيف، فيه الحل لكل مشاكلنا اليوم، والمتأمل يجد ذلك واضحاً فيه، فهو دواء لمعالجة، سوء الاخلاق، وبنائها بعيداً عن العنف والتطرف، الذي خطط إليه أعداء الإسلام من خلال إشاعة روح الفساد والإفساد للقيم الأخلاقية التي بناها الإسلام الحنيف، فقصدتهم هدم المعاني السامية التي تدعو إلى القيم الأخلاقية، فمن هذا وغيره أحببت أن أكتب هذا البحث، لبيان أهمية الخطيب الناجح في حياة الفرد والأمة والمجتمع والدولة، في ظل السنة النبوية، إذ انعدام الاخلاق، نتيجة لإهمال الدولة، والمصلحين بل حتى الأفراد، لهذا الجانب ولعدم التطبيق السليم للقرآن والسنة النبوية هدمت أسس المنظومة الخلقية، وما هذا البحث إلا تذكيراً لأهمية هذا الجانب العظيم، في الكتاب والسنة وأثرهما في بناء المنظومة الخلقية ففيهما حل لكل شيء. فلذلك كان موضوع بحثي بعنوان: (لوازم وضوابط معايير الخطاب الديني الناجح وإسهاماته في ترسيخ الأمن المجتمعي). وللإسلام منهجه المتفرد في تحقيق ذلك ومكافحة الانحرافات الدخيلة علينا، فهو يهتم بالجوانب التربوية والوقائية التي تمنع وقوع ذلك أصلاً، كما يهتم بالجوانب الجزرية والعقابية التي تمحو آثاره، وتمنع من معاودته وتكراره، وكل هذا يقع على عاتق الخطيب في بيان ذلك للمجتمع.

وهذا بخلاف ما عليه المناهج البشرية، والقوانين الوضعية التي تهتم بمعالجة بعد وقوعه أكثر من اهتمامها بمنع حدوثه ابتداءً.

واقترضت طبيعة الدراسة أن يقسم البحث الى مقدمة ومبحثين وخاتمة.

المبحث الأول: لوازم الخطاب الديني وإسهاماته في الامن المجتمعي.

المبحث الثاني: حدود وضوابط الخطاب الديني وإسهاماته في الامن المجتمعي.

وبعد هذه الرحلة مع هذا البحث، كانت الخاتمة فذكرت فيها أهم ما توصلت إليه. وجعلت فيها توصيات للعاملين في مجال التعليم ومقترحات لهم.

وإني لأرجو التوفيق في هذا البحث، الذي تأتي أهميته من الظروف القاسية التي يمر بها العراق العزيز خصوصاً والأمة العربية والإسلامية عموماً، والتي تحتم علينا تحمل المسؤولية والشعور بها. وتنشئة الأجيال عليها. وإن اعترى هذا البحث نقصٌ أو زلل فإن الكمال لله وحده وكتاباه العزيز. والله الكريم أسأل أن يتقبله بقبول حسن إنه نعم المؤمل.

## المبحث الأول

### لوازم الخطاب الديني وإسهاماته في الامن المجتمعي

#### المطلب الأول: الإلزام والالتزام الشرعي والوضعي للخطاب الديني .

المسؤولية من حيث كونها إلام والتزام على نوعين: مسؤولية شرعية ومسؤولية وضعية. أما الأولى: فهي كل ما في الشريعة الإسلامية من أخلاق ومبادئ وقيم وعبادات ومعاملات ونظم على وجه التكليف والإلام، وبالتالي فان ما قرره القرآن الكريم من حقوق وواجبات والسنة المطهرة الصحيحة وغيرهما من مصادر الشرعية الإسلامية، مما اكتسب صفة الإلام الشرعي، فهو داخل ضمن المسؤولية الشرعية للخطيب، وكذلك كل ما عرف عرفاً وما اتخذ عادة وسلوكاً او شرط كشرط مما لا يخالف نصاً صريحاً من كتاب الله- عز وجل- أو سنة نبيه، أو ما علم من الدين بالضرورة.

وعليه فان الكل مسؤول والكل ملزم، وكما قال عليه الصلاة والسلام: (كلكم راع ومسؤول عن رعيته، الإمام راع ومسؤول عن رعيته والرجل راع في أهل وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيته، والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته، وكلكم راع ومسؤول عن رعيته)<sup>(١)</sup>.

أما المسؤولية القانونية: فهي تلك القوانين والشروط والالتزامات التي سنها البشر وخطتها أناملهم مما لا علاقة له بالدين بل بالدنيا وفرضت بسيف السلطان على الناس، وحكم به عنوة وقسراً أو بناء على المصالح الدنيوية مما استنتجته العقول وبشرته من التجارب وأيام الدهر. والذي يخص بحثنا وموضوعنا هو النوع الأول الذي يتعلق به شأن الإنسان في الحياة الدنيا والآخرة ودور الخطيب في ترسيخ القيم للفرد والمجتمع من خلال مسؤوليته.

{قَالَ اهْبِطًا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى \* وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى}{<sup>(٢)</sup>.

(١) البخاري (٢٨٤/١-٢٨٥)، ومسلم (١٤٩/٣).

(٢) سورة طه: الآيتان ١٢٣-١٢٤.



فهذا النوع له علاقة وثيقة وأثر كبير على الإنسان ومستقبله الدنيوي والآخرى، ثم إن هذه

المسؤولية الشرعية على قسمين:

الأول: مسؤولية خاصة ذاتية.

الثاني: مسؤولية عامة جماعية.

وبدايةً أقول: إن عنوان المسؤولية يشعر من أول وهلة بأمرين متلازمين لا ينفك أحدهما عن الآخر، وهو معنى الإلزام ومعنى الجزاء.

وهذين الأمرين وكأنهما ركنان في معنى المسؤولية، فالمعنى الأول جامعٌ لكل الأوصاف والألفاظ المشتركة في أداء معنى المسؤولية من (الغرض، الواجب، والأمانة...)، فكلها تعني الالتزام في قدر كبير مشترك بينها سواء كان الملزم شرعاً أم عرفاً أم قانوناً.

والمعنى الثاني يعطي العنوان خصوصية إسلامية من حيث كون الثواب والعقاب في الدنيا والآخرة لمن يقوم بما هو مسؤول عنه على أكمل صورة أو من لا يكلف نفسه حتى بمعرفة ما هو ملقى على عاتقه ومسؤول عنه.

وفي القرآن الكريم إشارة إلى هذا المعنى عند قوله تعالى: {اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا} (١).

ففي الآية الكريمة معنى الإلزام ومعنى الجزاء.

وقد أشار إلى ذلك الأستاذ المرحوم محمد عبد الله دراز وعدّ ان فكرة الإلزام تستلزم أمرين هما المسؤولية والجزاء فقال:

(يرتبط بفكرة الإلزام ناتجان، يستلزم أحدهما الآخر بدوره، ويؤيده، ويدعمه، هما: فكرة المسؤولية، وفكرة الجزاء)، ثم يقول: (فالإلزام بلا مسؤولية يعني القول بوجود إلزام بلا فرد ملزم، وليس بأقل استحالة من ذلك ان يفترض كائناً ملزماً مسؤولاً، بدون ان تجد هذه الصفات ترجمتها وتحققها في «جزاء» مناسب، فان معنى ذلك تعرية الكلمات من معانيها) (٢).

وليس من ضير أن يكون الإلزام قسماً أو قسيماً (٣) ما دام المعنى العام للمسؤولية يشملها.

(١) سورة الإسراء: الآية ١٤.

(٢) دستور الأخلاق في القرآن: دراسة مقارنة للأخلاق النظرية في القرآن، د. محمد عبد الله دراز، تعريب وتحقيق وتعليق: د. عبد الصبور شاهين، مراجعة: د. السيد محمد بدوي، مؤسسة الرسالة، للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١٠، ١٤١٨ هـ- ١٩٩٨ م، ص ١٣٦.

(٣) إن قلت بان المسؤولية لها أقسام هي الإلزام والجزاء وبالتالي الإلزام هنا قسم المسؤولية وقسيم الجزاء...

## المطلب الثاني: قيادة العقلانية:

وفي هذا المبحث وددتُ الإشارة إلى تلك القوى المتحركة بأفعال العبد وردود فعله، وتصرفاته، وهي إن صح التعبير عنها قوى العقلانية وقوى العاطفة.

فالمسؤول لابد وأن يكون واقعاً تحت تأثيرها في كل تصرفاته وأفعاله وقراراته وليس من نقص في شخصية المسؤول أن يكون عاطفياً، لكن على أن لا تغلب العاطفة العقلانية ومنطق العقل فيه. ومن هنا كان الرجال قوامين على النساء من حيث العموم؛ لغلبة العاطفة على العقل عند النساء وقلة ذلك عند الرجال.

وهذه الميزة، هي من قبيل الفضل والكرم الألهي إذ يقول القرآن: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ فَإِنِ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً} (١).

وفي الحديث الصحيح أن النبي ﷺ أشار إلى تلك الميزة فيمن يروم قيادة نفسه وغيره بمسؤولية وجدية فقال: ((لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وولده ووالده والناس أجمعين)) (٢).

وفي رواية أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا رسول الله: لآنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي فقال: لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك فقال عمر: فأنتك الآن والله أحب إلي من نفسي. فقال: (الآن يا عمر)) (٣).

ففي ذلك إشارة نبوية كريمة إلى أهمية العقلانية في القيادة والمسؤولية ذاك أن هذا الحب: «هو الحب العقلي الذي يقتضي إيثار وتفضيل الأمور وأولوياتها بناءً على ما يراه العقل السليم راجحاً مفضلاً، وإن كان ثمة عائق نفسي أو عاطفي يصعب على النفس تقبله كالدواء المر مع المريض الذي لا تهوى نفسه شرهه والانتظام والالتزام به لان العقل أقر نفعه وفائدته» (٤).

وينقل الإمام ابن حجر (رحمه الله) عند شرح الحديث فيقول: (فيه تلميح إلى قضية النفس الأمانة والمطمئنة، فإن من رجح جانب المطمئنة كان حبه للنبي ﷺ راجحاً، ومن رجح جانب

(١) سورة النساء: الآية ٣٤.

(٢) الحديث: أخرجه البخاري ١٠/١، ومسلم ٤٩/١، والنسائي ١١٥/٨، في رواية أنس ((لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين)) فتح للباري، ٨٠/١-٨١.

(٣) الحديث: أخرجه البخاري ١٠/١.

(٤) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان ٨١/١.



الأمانة كان حكمه بالعكس<sup>(١)</sup>.

إن التأكيد النبوي على الفاروق عمر فيه تأكيد وإشارة واضحة إلى قيادة العقلانية للعاطفة وليس العكس، وهذا أمر لا يجوز غيابه عند المسؤول، أينما كان.

### المطلب الثالث: مراعاة الأصلح

والمستقرى والمتتبع للسيرة النبوية، والخلافة الراشدة، يجد هذا المعنى مطبقاً فيمن يولى. فقد عهد الرسول الكريم ﷺ إلى خالد بن الوليد أمر قيادة السرية منذ إسلامه، وقال: (إن خالدًا سيف سلّه الله على المشركين)<sup>(٢)</sup>.

ولكن قد كان في سيرة خالد ما لا يرضاه رسول الله ﷺ، حتى أنه ﷺ، رفع يديه إلى السماء مرة وقال: (اللهم إني أبرأ إليك مما فعل خالد)<sup>(٣)</sup>، وكان ذلك يوم قتل قوم جذيمة، وسلب أموالهم ولم يكن أمره هذا مبني على أمر قطعي بل على بعض الشبهة، والإسلام لا يجيز ذلك، فقام رسول الله ﷺ فرد عليهم أموالهم وودى قتلاهم، ولكن بقي خالد مقدما في الامارة، والقيادة لجيش الإسلام.

ومراعاة وصف الأصلح من حيث أثره على الآخرين، ومن حيث وجوده في قيادة الأمة مع من يقودها في مجالاتها الأخرى؛ لتحقيق تلك الموازنة في ذلك المقام.

لذا يرى ابن تيمية رحمه الله<sup>(٤)</sup>: انه اذا كان خلف الأمير يميل نحو اللين ان يكون نائبه بعكسه، وذكر ان الصديق رضي الله عنه، وهو صاحب القلب الكبير والارادة، والبكاء، وأرحم الأمة بالأمة. كان قد استعمل خالداً القوي الجلد الشجاع، سيف الله، في حروب أهل الردّة وقد كان الأمر مع الخليفة عمر- رضي الله عنهم أجمعين- مختلفاً من حيث الموازنة.

إذ أراد الفاروق عمر، استعمال أبي عبيدة الجراح، والذي عرف بليته ورحمته بدلاً عن خالد، حتى لا يغلب على أمر الحكم الشدة والقوة بل تكون ثمة موازنة ضرورية لعدالة الحكم واستمرار المسير.

(١) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ١/٨١.

(٢) الحديث: أخرجه أحمد ٨/١، والحاكم (٢٩٨/٣).

(٣) الحديث: أخرجه أحمد (١٥١/٢)، البخاري (٤٣٣٩) و (٧١٨٩)، والنسائي (٢٣٧/٨).

(٤) ينظر: السياسية الشرعية في اصلاح الراعي والرعية، أحمد بن عبد الحليم عبد السلام بن تيمية تحقيق: عصام فارس الحريثاني، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م، ص ٢٩.

والصفات هنا منها ما هو فطري ومنها ما هو مكتسب ومنها ما هو عقلي ومنها ما هو عملي .  
وأهم الصفات: الأمانة، القوة، الشجاعة، الحلم، الأناة، التوكل، ومنها الفهم والاستيعاب،  
والفراصة والدقة.

ومنها الشعور بالمسؤولية، والنظام، والتضحية، والايثار، والبلاغة وحسن الخطاب، وعدم  
المساومة.

وثمة شروط في المسؤول لا ينظر إليها من حيث تعلقها بالذات بقدر تعلقها بالآخرين، ومن  
هذه الصفات صفة (الأصلح)، وفي ذلك يقول النبي <sup>(١)</sup> ﷺ: (من ولي في أمر المسلمين شيئاً،  
فولّى رجلاً وهو يجد من هو أصلح للمسلمين منه فقد خان الله ورسوله)، وفعله ﷺ، يوم فتح  
مكة مع مفاتيح الكعبة إذ طلبها منه العباس، ليجمع له بين السقاية والسدانة، فأبى الرسول إلا  
إن يؤدي الأمانة إلى أهلها، فدفعها إلى عثمان؛ إلى بني شيبه، وانزل الله تعالى قوله: {إِنَّ اللَّهَ  
يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا  
يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا\* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي  
الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ  
ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} <sup>(٢)</sup>.

ووصف الأصلح بالتأكيد يعني الكفاءة والكفاية التي تتمتع بها ذات المسؤول من قوة وأمانة  
واخلاص وورع، الخ.

ويوم يتعارض أو يكون في الأمر أكثر من شخص تتوفر فيه الصفات المرضية، فاننا نجعل  
مقياس تقديم زيد على عمرو وصف الأصلح، من حيث الحال والمقام، الذي هو فيه، لذا يقول  
شيخ الإسلام ابن تيمية: (فاذا تعين رجلان أحدهما أعظم أمانة، والآخر أعظم قوة، قدّم أنفعها  
لتلك الولاية، وأقلها ضرراً، فيقدم في إمارة الحروب، الرجل القويّ الشجاع، وإن كان فجوراً فيها  
على الرجل الضعيف العاجز وإن كان أميناً) <sup>(٣)</sup>.

ويعلل ذلك الاختيار الإمام أحمد- رحمه الله- فيقول: (أما الفاجر القوي، فقوته للمسلمين،  
وفجوره على نفسه، وأما الصالح الضعيف، فصلاحه لنفسه وضعفه على المسلمين، فيغزى

(١) الحديث أخرجه الحاكم ٩٢/٤، عن ابن عباس بنحوه ولفظه (من قلد رجلاً عملاً على عصابة وهو يجد في تلك  
العصابة أرضى منه، فقد خان الله وخان رسوله وخان المؤمنين).

(٢) سورة النساء: الآيات ٥٨-٥٩.

(٣) ينظر: السياسية الشرعية، ص ٢٧.



مع القوي الفاجر<sup>(١)</sup>، وهو يشير إلى معنى الحديث الشريف: (ان الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر)، وروي: (بأقوام لاخلاق لهم)<sup>(٢)</sup>.

أما وجود من يجمع بين الأمرين، فهذا هو من يبعثه الله تعالى على رأس كل مائة سنة؛ ليحيي أمر هذا الدين ويجدد صرحه، ولقلة هؤلاء كان الفاروق رضي الله عنه يقول: (اللهم أشكو إليك جلد الفاجر وضعف الثقة)<sup>(٣)</sup>.

#### المطلب الرابع: المسؤولية بحدود المستطاع:

فإنه (جلّ جلاله) قد حدّد المسؤولية والتكليف بحدود الاستطاعة البشرية إذا توفّرت فيها شروط التكليف، وحصرها في الطّاقة التي زوّد بها العبد، وذلك كرماء وهبة منه سبحانه، فهو الخالق العظيم اللطيف الحكيم، قال تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا} <sup>(٤)</sup>، وقال سبحانه وتعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا} <sup>(٥)</sup>.

وإذا كان مقدار التكليف بمقدار الهبة الربّانية للعبد، فإنّ المسؤوليات بلا شك؛ تتفاوت على وفق ما أنعم به المولى، ووفقاً لما يليق بعدالة السماء.

ومن هنا فإنّ مسؤولية الفقير ليست كمسؤولية الغني، وكذا مسؤولية ذي العذر كالمريض، أو الأعرج، أو الأعمى، ومسؤولية من أنعم الله عليه بالصّحة والسلامة من كلّ هذا وذاك، في ميادين الحياة ومتطلباتها الدينية والدنيوية من جهاد ورباط وعمل.

كما أنّ التّفاوت بين من نشأ في بيئة مهياة الظروف والأسباب؛ بأن يتعلم ويتفهم ماله وما عليه تجاه دينه وخالقه، وتجاه الآخرين، يختلف عن ذلك الذي نشأ وترعرع في بيئة تفتقر إلى كلّ ذلك، وكذا الفرق بين مسؤولية الموسع والمقتر في ميدان الأنفاق والبذل، وهذا التفاوت سنّهُ الله تعالى في خلقه<sup>(٦)</sup>.

(١) المصدر نفسه: ص ٢٧.

(٢) الحديث: أخرجه أحمد ٣٠٩/٢، والبخاري، (٣٠٦٢)، (٤٢٠٣)، (٦٦٠٦)، ومسلم، (١١١)، والدارمي ٢٤٠/٢ - ٢٤١.

(٣) ينظر:

(٤) سورة البقرة: من الآية ٢٨٦.

(٥) سورة الطلاق: من الآية ٦٥.

(٦) ينظر: السنن الإلهية، د. عبد الكريم زيدان، ص ٨٥، ٢٧٢.

وفي القرآن الكريم نصوص كثيرة تحمل هذا المعنى، وتوضّحه للعباد، إذ يقول سبحانه وتعالى: {لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ} (١).

أمّا عن البيئة المساعدة والمشجّعة على الخير والمعروف، فيقول تعالى: {يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا} (٢). فإنّ من تربّى في بيت النبوة، أو عاش فيه، ليس كغيره، ذاك أنّ ما يتلى فيه من الذكر والآيات وما يُنظر فيه من الرّحمة والبركات والأنوار والمعجزات، هو الذي رفع درجة المسؤولية إلى هذا الحدّ والمقدار.

وإنّ العدل الإلهي في الآية الكريمة بيّن صريح، فكما جعل العذاب والحساب ضعفين لتوفّر أسباب الهدى والتّقوى، إن هنّ أتين بفاحشة -حاشاهنّ- -ورضى الله عنهن- أجمعين فكذلك من العدل الربّاني أن يكون لهنّ الأجر مرّتين والوعد بالرزق الكريم.

وكذلك أشار القرآن إلى تفاوت المسؤولية على وفق تفاوت النعم والكرم الإلهي على العباد في باب المسؤولية بالنّفقة، إذ يقول جلّ وعلا: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ (٣).

وثمة وقفه نشير بها إلى أهمية ذلك التفاوت في تحقيق الامتحان الربّاني المشمول بعدله سبحانه وتعالى، إذ أنّ الفقير الذي لم يُبتلَ بالمال ومسؤوليته تراه مبتلى بالقيام بنعم الله الكبيرة الأخرى عليه، كالصّحة والفراغ والبيئة وغير ذلك من النعم، لذا كان من حكمته جلّ جلاله أن جعل أساليب الامتحان ومظاهره متنوعة.

يقول د. عبد الرحمن حسن حنبكة: ((ولله حكمته العظيمة في شأن التفاوت في الهبات والخصائص، منها أن يتمّ نظام الكون بهذا الإبداع الرائع الذي هو عليه، وأن تتكامل عناصره وأجزاؤه المختلفة تكاملاً لا نقص فيه ولا خلل، وأن يكون على أمثل صورة يتمّ فيها تحقيق ظروف الامتحان الربّاني)) (٤).

وهذا التفاوت يتناغم وينسجم مع ما بدأنا به الموضوع، وهو أنّ العباد مكلفون ومسؤولون كلّ حسب طاقته وسعته، وبالتالي كان من الرّحمة والعدالة الإلهية تفاوت وتنوع تلك المسؤوليات والابتلاءات بتفاوت الوسع والطاقات.

(١) سورة النور: الآية ٦٢.

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٣٠.

(٣) سورة الطلاق: الآية ٧.

(٤) العقيدة الإسلامية وأسسها، ص ٥١٤.



## المبحث الثاني

### حدود وضوابط الخطاب الديني وإسهاماته في الامن المجتمعي

المطلب الأول: المثالية والواقعية في القدوة والأسوة المحمدية:

وتتجلى في قصة نفر من المسلمين على عهد رسول الله ﷺ استقلوا الطاعة، والعبادة، فقال أحدهم: أصوم، ولا أفطر، وقال الآخر: أقوم فلا أنام، وقال الثالث: لا أنكح النساء- ظناً أن هذا هو الشكل الأمثل للقيام بحق المسؤولية الدينية الذاتية، وصل خبرهم للرسول ﷺ فجمع الناس وقال: ((أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إنني لأخشاكم لله، وأتقاكم له؛ لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني))

ونصّ الحديث: ((جاء ثلاثة رهطٍ إلى بيوت أزواج النبي ﷺ، يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا، كأنهم تقالُّوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ قد عُفِرَ له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر؟ فقال أحدهم: أمّا أنا، فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إنني لأخشاكم لله، وأتقاكم لله، لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني))<sup>(١)</sup>. وهكذا فإن الحديث الشريف يوضح حدود المسؤولية الفردية، وما هو مثالي وواقعي في آن واحد، فإن الواقعية في السلوك، والمثالية في السعي ببلوغ أفضل صورة يكون عليها سلوك، فهما وجهان لحقيقة واحدة.

وأهم ما يُذكر هنا: أن نعلم بأن النبي ﷺ هو الأصل والقاعدة والأسوة والقدوة والمثل الأعلى الذي تقاس على فعله الأفعال وعلى قوله الأقوال، والله عزّ وجلّ يقول: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا} <sup>(٢)</sup>.

فإن من كان منشغلاً بالله ورضاه وبأعداد النفس للسؤال فإنّ عليه أن يفهم أن طريقه ومنطلقه وقيوده هو رسول الله ﷺ.

(١) الحديث، أخرجه البخاري، ٢/٧.

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٢٢.

وفي الآية إشارة إلى صفات من قامت به المسؤولية وبانت عليه أثارها. فهو يرجو ما عند ربه من نعيم دائم، منشغل بتلك الدار التي لا تدخل إلا بعد السؤال عن أمور كثيرة ونعم لا تحصى في الدنيا، وأن هذا العبد كان دائم الشعور بالمسؤولية في كل أحواله وأفعاله بدليل أنه من الذّاكرين الله كثيراً.

### وبعدما تقدم يمكن وضع بعض النقاط في حدود المسؤولية وضوابطها:

١. بشرية العباد، يلزم منها بشرية المسؤولية.
  ٢. «أن هذا الدين متين، ولن يشاد الدين أحداً إلا غلبه»<sup>(١)</sup>.
  ٣. إن الله تعالى قد جعل للعبد في شرعه رخصاً وعزائم، وهي تناسب واقعية الإنسان، وما بداخله من طموح.
  ٤. عدم التكلف ما وجد الأيسر، كان ﷺ يختار من الأمور أيسرها، تقول السيدة عائشة- رضي الله عنها-: (ما خير رسول الله بين امرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن أثماً كان أبعد الناس عنه...)<sup>(٢)</sup>، وقوله ﷺ: (يسرّوا ولا تعسّروا)<sup>(٣)</sup>، وهذا يعين على صدور العبادة والقيام بالمسؤولية عن طيب نفس وانشرح صدر واستمرار بالعمل.
  ٥. الوقوف والتمسك بالقدوة والأسوة ﷺ في الأفعال والأقوال والأحوال والأخلاق، قال تعالى: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا} (٤).
- ولا بدّ من الوقوف قليلاً عند الرخصة والعزيمة، والكلام عن تلك القاعدة الأصولية: «الخرج مرفوعٌ عن المكلفين»<sup>(٥)</sup>.
- ذاك أن هذه القاعدة معلّلة بعلتين:

**الأولى:** الخوف من الانقطاع وعدم الاستمرار للعمل، أو صدور الفعل عن غير طيب وضجرٍ ومللٍ وكراهية للتكليف، وما يشتمله ذلك الخوف من إدخال ما يؤذي الجسد، أو العقل، أو المال.

(١) الحديث: أخرجه البخاري ٣٩، والنسائي ١٢١/٨-١٢٨، ونص الحديث ((إن هذا الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والرواح، وشيء من الدلجة)).

(٢) الحديث: أخرجه البخاري ٢٣٠/٤، ومسلم ٨٠/٧.

(٣) الحديث أخرجه أحمد ١٣٠/٣، والبخاري، ٢٧/١، وفي الأدب المفرد ٤٧٣، ومسلم، ١٤١/٥.

(٤) سورة الأحزاب: الآية ٢١.

(٥) ينظر: المغني، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الدمشقي الحنبلي (ت ٦٢٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ود. عبد الفتاح محمد الحلو، مطبعة هجر، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، ٣/١٢٥، ١٢٦.



### والناس في هذا الأمر على ضريين:

«ضربٌ يحصل له بسبب إدخال نفسه في العمل تلك المشقة الزائدة على المعتاد؛ فتؤثر، أو تحدث له ضجراً، ومللاً، وقعوداً عن النشاط إلى ذلك العمل، كما هو الغالب في المكلفين؛ فمثل هذا لا ينبغي أن يرتكب من الأعمال ما فيه ذلك، بل يترخص فيه بحسب ما شرع له في الترخص، إن كان مما لا يجوز تركه أو يتركه، إن كان مما له تركه، وهو مقتضى التعليل؛ ودليله قوله ﷺ: ((لا يقضي القاضي بين اثنين، وهو غضبان))<sup>(١)</sup>، وقوله: ((إنّ لنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، وهو الذي أشار به ﷺ على عبد الله بن عمرو بن العاص، حيث بلغه أنه يسرد الصوم وقد قال بعد الكبر: ليتني قبلت رخصة رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>)).

وضربٌ شأنه أن لا يدخل عليه به ذلك الملل، ولا الكسل؛ لوازم هو أشد من المشقة، أو حادٌ يسهل به الصعب، أو في العمل من المحبة، ولما حصل له في هذه اللذة؛ حتى خفّ عليه ما ثقل على غيره، وصارت تلك المشقة في حقه غير مشقة، بل يزيده كثرة العمل وكثرة العناء فيه نوراً، وراحةً، أو يحفظ عن تأثير ذلك المشوّش في العمل بالنسبة إليه أو لغيره؛ كما جاء في الحديث: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ ثَلَاثٌ، قَالَ: وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»<sup>(٣)</sup> وقال ﷺ لما قام حتى تورّمت قدماه: ((أفلا أكون عبداً شكوراً))<sup>(٤)</sup>.

**وأما الثانية:** الخوف من التقصير إذا ازدحمت عليه الوظائف مع ما كُلف به من طاعات وعبادات هي حقٌّ لله على العبد، حتى إذا شغل نفسه بعمل اضطره إلى قطع غيره، لا سيما حقوق الغير، إذ دخوله في عمل جديد يجعله يقصّر في غيره وفيه أيضاً، فيكون ملوماً غير معذور، إذ المطلوب القيام بالكلّ دون الأخلال بأي حق من الحقوق التي يُسأل عنها، حق النفس، وحق الأهل، وقبل هذا وذاك حق الله عزّ وجلّ.

### المطلب الثاني: الاعتدالية والوسطية:

فالشعور بالمسؤولية ليس إفراطاً وتطرفاً ذاك أن الشعور بها لا يعني التّنطع والتّكلف والمبالغة التي يكون معها تجاوز الحدّ الذي يصلح معه حال الفرد والمجتمع.

(١) الحديث: أخرجه مسلم، ١٧٧، والبيهقي، ١٠/١٠٥.

(٢) الحديث: أخرجه أحمد، ١٨٨/٢، والبخاري ٥١/٣، ٤٠/٧، ومسلم، ١٦٢/٣-١٦٣.

(٣) الحديث: أخرجه أحمد، ١٢٨/٣، والنسائي: ٦١/٧.

(٤) الحديث: أخرجه الحميدي، ٧٥٩، وأحمد، ٢٥١/٤، ومسلم، ١٤١/٨.



كما أن ذلك لا يعني اللامبالاة وترك الأسباب والاعتماد على حصول خوارق العادات ومنهجية «البركة».

فأمّا الطرف الأول (الإفراط) فننطلق فيه من قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءٍ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوَأٌ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلُ الْقُرْآنُ تَبَدَّلَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ} (١).

ومعنى الآية أن الله تبارك وتعالى قد عفا عن أشياء وترك فرضها أو تفصيلها ليكون في الأجمال ثمة سعة ورحمة، ثم يضرب الله لنا مثلاً ببني إسرائيل فيمن كان قبلنا، (إذ كانوا يشددون على أنفسهم بالسؤال عن التكاليف والأحكام، فلما كتبت عليهم كفروا بها ولو سكتوا عنها وأخذوا الأمور باليسر الذي شاءه الله لعباده ما شدد عليهم، وما احتملوا التقصير والكفران) (٢).

وقد كان في قصة البقرة التي أمروا بذبحها خير مثال وتبيين فلو ذبحوا آية بقره لأجزأتهم ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم وقد جاء في الحديث الصحيح، عن النبي ﷺ أنه قال: ((ذروني ما تركتكم. فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا به ما استطعتم)) (٣).

وقال ﷺ: ((إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها وحدّ حدوداً فلا تعتدوها وحرّم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة بكم- غير نسيان- فلا تسألوا عنها)) (٤).

وبناء على ذلك، نقول ليس من باب الشعور بالمسؤولية أن يصل حال العبد إلى هذا المستوى المقيت، فزيادة الشيء عن الحدّ المعقول والمقبول تأتي بنتائج سلبية.

فليس التشديد أو التنتع أو الوسوسة من قبيل الشعور بالمسؤولية ذلك أن الشرع الحنيف إنّما جاء رحمة وكرماً من الله عزّ وجلّ وأنّ ما بُلغ به الأنبياء والرّسل عليهم الصلاة والسلام من الوحي، إنّما مقصوده أن يسعد هذا الإنسان في الدنيا والآخرة، قال تعالى: {قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعاً بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَأَمَّا يَا تِينُكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى} (٥).

(١) سورة المائدة: الآية ١٠١.

(٢) ينظر: تفسير الظلال، ٩٨٦/٢.

(٣) الحديث: أخرجه أحمد ٣١٣/٢، ومسلم ٩١/٧.

(٤) الحديث: أخرجه الحاكم في مستدركه، ١٢٩/٤، برقم (٧١١٤). عن أبي ثعلبة النخشي t والهيثمي، علي بن أبي بكر، في مجمع الزوائد، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ، ١٧١/١. عن أبي الدرداء رضي الله عنه، والبيهقي، في السنن الكبرى، مكتبة دار الباز مكة المكرمة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، تحقيق، محمد عبد القادر عطا، ١٢/١٠. واللفظ له.

(٥) سورة طه: من الآية ١٢٣.



بل إن العبد الذي يبالغ ويكثر السؤال حتى يكون سؤاله سبباً في تحريم ما كان مسكوتاً عنه رحمةً ولطفاً من الله، إنما يكون في عداد المجرمين.

قال عليه الصلاة والسلام: ((إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً، من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسأله))<sup>(١)</sup>.

كما أن سلوك مثل هذا الطريق، يزيد على العبد من طوله و كثرة عثراته فيصل بذا إلى مرحلة الترك للعمل والأمر الذي قد زاد بسؤاله وتنطعه شدة وعسراً ومشقة فلا طاقة للعبد على تحمله أو الاستمرار معها على المسير، والمواصلة. لذا قال تعالى عن أولئك الذين كانوا يسألون أنبياءهم ويكثرون مسألتهم، بأنه لما كتب عليهم ما سألو كفروا به ولم يعملوه.

قال تعالى: {قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ}<sup>(٢)</sup>. ويقول جلّ جلاله عن أصحاب البقرة التي أمروا بذبحها فتنطعوا: {فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ}<sup>(٣)</sup> (لغلاء ثمنها ولنذرة أوصافها والقيود التي كانت بسبب مسألتهم، ولتطويلهم وكثرة مراجعاتهم)<sup>(٤)</sup>.

وثمة اعتراض أجاب عليه الإمام القرطبي في المسألة الثامنة وهو يذكر ما يتعلق بقوله تعالى: {قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ}<sup>(٥)</sup>.

فيقول رحمه الله: ((إن قائل: ما ذكرتم من كراهية السؤال والنهي عنه يعارضه قوله تعالى: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}<sup>(٦)</sup>).

فالجواب؛ أن هذا الذي أمر الله به عباده هو ما تقرّر وثبت وجوبه مما يجب العمل به، والذي جاء فيه النهي هو ما لم يتعبد الله عباده به، ولم يذكره في كتابه، والله أعلم))<sup>(٧)</sup>.

كما ذكر ذلك الجواب الإمام الشوكاني في تفسيره فقال: ((ولا بدّ من تقييد النهي في هذه الآية بما لا تدعو إليه حاجة كما قدمنا، لأنّ الأمر الذي تدعو الحاجة إليه في أمور الدين والدنيا قد أذن الله بالسؤال عنه، فقال: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}<sup>(٨)</sup> وقال ﷺ: «قاتلهم

(١) الحديث: أخرجه مسلم ١٨٣١/٤.

(٢) سورة المائدة: من الآية ١٠٢.

(٣) سورة البقرة: من الآية ٧١.

(٤) ينظر: تفسير الشوكاني، الفتح القدير ١/١٢٥، وحاشية القوني على تفسير البيضاوي ٣/٤٠٦.

(٥) سورة المائدة: من الآية ١٠٢.

(٦) سورة النحل: من الآية ٤٣. وسورة الأنبياء: من الآية ٧.

(٧) أحكام القرآن الكريم ١١/٢٥٨، والآية في سورتي، النحل: ٤٣، والأنبياء: ٧.

(٨) سورة النحل: من الآية ٤٣. وسورة الأنبياء: من الآية ٧.

الله ألا سألوا فإنما شفاء العي السؤال»<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثالث: إمكان العمل.

فليس من المسؤولية في شيء أن تكلف بالنقائص والأضداد أو المحال والخيال وإنما ما يكون في الوسع والطاقة ذاك أن الالتزام في المسؤولية مشروط بكونه يسيراً على الطبيعة الإنسانية وبمعنى آخر أن يكون خاضعاً لإرادة الإنسان<sup>(٢)</sup>.

قال تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا...} <sup>(٣)</sup>.

وسبب نزول هذه الآية: أن الصحابة رضوان الله عليهم اعتقدوا بادئ الأمر بأنهم مؤخذون على كل شيء لقوله جل وعلا: {وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} <sup>(٤)</sup>. فعن علي أنه قال، لما نزلت الآية: أحرزتنا قال: قلنا يحدث أجدنا نفسه فيحاسب به لا ندري ما يغفر منه ولا ما لا يغفر، فنزلت الآية بعدها فنسختها: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا...} <sup>(٥)</sup>.

فظنوا أن كل ما يخطر بالقلب مشمول بها، وبالتالي فإن العزائم والأفكار والرغبات، أو الهواجس، بل وحتى التخيلات كل ذلك مؤخذون عليه فكان في الأمر من الشدة والخرج ما كان وقد ورد أنهم أتوا رسول الله ﷺ ثم جثوا على الركب وقالوا: يا رسول الله كلفنا من الأعمال ما نطبق: الصلاة والصوم والجهاد، والصدقة، وقد أنزل الله هذه الآية ولا نطبقها فقال رسول الله ﷺ: ((أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: «سمعنا واطعنا» غفرانك ربنا وإليك المصير)) حتى نزلت الآية التي بعدها لتبين لهم أن كل ما هو خارج عن طاقة الإنسان وسعته في الفعل أو الترك هو خارج عن نطاق التكليف المأمور به<sup>(٦)</sup>، وكذا أمر الحب والبغض والخوف والغضب، فإنها لا إرادية فلا تكون مناط تكليف ولكن دواعيها مما يسأل عنه العبد.

(١) الحديث: أخرجه الحاكم في مستدركه ٢٨٥/١، برقم (٦٣٠)، وفي سنن الدارمي ٢١٠/١، برقم (٧٥٢)، وينظر: فتح القدير، ١٢٦/١.

(٢) دستور الأخلاق، ص ٨٧.

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٨٦.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٨٤.

(٥) سورة البقرة: الآية ٢٨٦.

(٦) ينظر: تفسير القرطبي، ٤٢٧/٣.



فإن أمر الحب ليس إرادياً وأعلى مثل في هذا محبة الله تعالى، فإنها حالة عاطفية وكذا محبة رسوله ﷺ، وهذا أمر ليس إرادياً يمكن أن يُكتسب بأسباب أرادية كالتفكير والتأمل في صفات الله عز وجل وسعة رحمته وصبره على خلقه ستره وعفوه وكرمه العظيم، بهذا ستتجه عاطفة الإنسان نحو فطرته وما جُبل عليه من حب من أحسن إليه، وقد ورد في الأثر قوله ﷺ: ((أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمة))<sup>(١)</sup> وهنا تجد أن الأمر بحب الله أصبح في حيز المقدور، وداخل في الإرادة بعدما يتفكر الإنسان بأن من يغذوه يرييه وينعم عليه هو الله جلّ جلاله.

وكذا محبة النبي ﷺ وقوله: ((لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه ولده ووالده والناس أجمعين))<sup>(٢)</sup> وقول عمر بن الخطاب لرسول الله: يا رسول الله لأنت أحب إلي من أهلي وولدي والناس أجمعين، إلا من نفسي، ثم ذهب متأملاً فعاد مقرأً معترفاً يشهد الرسول ﷺ بأنه أحب إليه من نفسه.

وكذا الغضب في قوله ﷺ: ((لا تغضب))<sup>(٣)</sup> فإن الأمر متوجه إلى آثار تلك العاطفة وليس إلى أسبابها... أي أن وقعت في هذا الحال، فإياك أن تفعل فيه ما أنت محاسب مسئول عنه. أما قضية التكليف بما لا يطاق واختلاف أهل الكلام فيها فليس محلها ههنا.

#### المطلب الرابع: اليسر العملي.

«أن يكون هذا النشاط ميسراً في واقع الحياة المحسوسة، أي يمكن ممارسته، وغير استبدادي»<sup>(٤)</sup>.

ومعنى ذلك أن العبد ليس مسؤولاً عما إن فعله أدى به إلى مشقة أو مهلكة أو عما إن تركه كان في الأمر مشقة وعنت يصعب على العادة الإنسانية والطاقة البشرية تحملها، وإن كانت في حدود طاقته، لكن مع ملازمة العنت والمشقة المانعة لديمومة واستمرار العمل.

يقول تعالى: {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ} <sup>(٥)</sup>، ويقول سبحانه وتعالى: {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ} <sup>(٦)</sup>، ويقول تعالى: {يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ}

(١) الحديث أخرجه الترمذي، (٣٧٨٩).

(٢) الحديث: أخرجه أحمد، ١٧٧/٣ و ٢٧٥، ومسلم، وابن ماجه، (٦٧)، والبخاري، (١٥).

(٣) الحديث: أخرجه البخاري، ٢٢٦٧/٥، صحيح بن حبان، لمحمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م، بيروت، ٥٣١/١.

(٤) دستور الأخلاق، ص ٨٧

(٥) سورة البقرة: الآية ١٨٥.

(٦) سورة الحج: الآية ٧٨.

وَحُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا<sup>(١)</sup>، وقال سبحانه: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ<sup>(٢)</sup>، فكل ما في هذا الدين من تشريعات مؤطرة بهذه الوصف الرحيم وهذا اليسر الكبير.

وفي القرآن الكريم مظاهر عدة على ذلك منها قوله تعالى: {فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ<sup>(٣)</sup>. وبداية السورة تتكلم عن منهج تعبدي أمر به النبي ﷺ، من قيام الليل وترتيل القرآن: {يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ \* قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا<sup>(٤)</sup>، وقد كان بعض الرجال من صحابته رضوان الله عليهم يحاولون فعل ما يفعله النبي ﷺ، فجاءت الآية الكريمة توجههم نحو السبيل الأقوم وتلفت أنظارهم إلى أنهم عرضة للمرض والسفر وغير ذلك مما يصعب الالتزام بالمنهج التعبدي الذي أمر به النبي ﷺ، فجاء بما يناسب الطاقات وتستسيغه العقول والقابليات في كل عصر ومصر وفي كل حال وظرف بأن يقرؤوا من القرآن ما يناسب حالهم وظرفهم، ويعينهم على الاستمرارية والديمومة في تلك الطاعات والعبادات، بل إن النبي ﷺ نصح الأمة وشدد على عدم الإفراط في جانب على حساب آخر، وأن ذلك ليس من الدين والهدي الحنيف، عندما سمع بنفر من المسلمين أرادوا وضع منهج تعبدي لهم ليس فيه مراعاة لبشريتهم وما عليها من ضعف، إذ قالوا نصوم فلا نفطر ونقوم فلا ننام ونعتزل النساء، فأكد المصطفى ﷺ بأن الشعور بالمسؤولية والقيام بها حق قيامها إنما يكون بخلاف ذلك أن يصوم العبد ويفطر وأن يقوم وينام وإن ينكح النساء، وأن هذا هو التعامل الصحيح والأمثل مع المسؤولية وحسن أداءها فعن أنس رض الله عنه: ((أن النبي ﷺ كان يُصلي ذات ليلة في حجرته، فجاء أناسٌ فصلوا بصلاته، فخفف فدخل البيت ثم خرج، فعاد مراراً، كل ذلك يصلي، فلما أصبح قالوا: يا رسول الله صليت ونحن نحب أن تمد في صلاتك، قال: قد علمت بمكانكم وعمداً فعلت ذلك))<sup>(٥)</sup>.

وبناءً على ذلك فإن الواجبات الشرعية والمسؤوليات التي على عاتق العبد لم تغفل طبيعة هذا المخلوق والحال التي يمكن أن يكون عليه، أو الظرف الذي يشق عليه القيام بواجبه ومسؤولياته، لاختلاف الحال أو الظرف أو الزمان والمكان.

(١) سورة النساء: الآية ٢٨.

(٢) سورة الأنبياء: الآية ١٠٧.

(٣) سورة المزمل: الآية ٢٠.

(٤) سورة المزمل: الآية ٢-١.

(٥) الحديث: أخرجه أحمد، ١٠٣/٣، وصحيح ابن خزيمة، لمحمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري

(ت ٣١١هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م، بيروت- لبنان، ١٦٢٧.



فجاءت الشريعة مراعية لمقتضيات ذلك الظرف بالتغيير، أو التخفيف، أو التأجيل أو الإلغاء، ومثال ذلك.

\* قوله تعالى: {لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ} (١)، ففي الآية الكريمة مراعاة لكل تلك الأعذار والعوائق وإعفاء أصحابها من واجب الدفاع والجهاد في سبيل الله.

\* قوله تعالى: {فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ} (٢)، وهنا يسمح النص للمسافر الذي لا يجد شيئاً مما أحله الله عليه، أن يأكل مما حرم عليه، وأن يحافظ على نفسه من الهلاك جوعاً أو عطشاً.

\* قوله تعالى: {وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ} (٣)، فقد أرجى مَنْ له عذر وظرف خاص يجعل من العبادة، أو القيام بالواجب فيه مشقةً وحرَجٌ بان يؤدي ما عليه في وقت آخر أكثر ملائمة، وأفضل حالاً، ليصدر عمله عن طيب نفس وبشكل متكامل.

#### المطلب الخامس: التحديد والتدرج.

وهذا شرط ثالث، هو مكمل لما سبق متعلق بهما ومعناه، أن يكون في المأمورات والمنهيات التي تقع ضمن دائرة المسؤولية، حداً أدنى لا يمكن قبول العمل إلا به، على أن لهذا الأمر قابلية الزيادة على ذلك الحدّ وضمن قدرات العبد والطاقة البشرية ليلبغ به أعلى الدرجات وأرفع الكمالات، المقبولة عند الشارع الحكيم.

كما أن هذه الزيادة لها حدٌ يعصمها من الوقوع في الإفراط الذي يُخرج العمل عن دائرة المقبول شرعاً وعقلاً وعرفاً وذوقاً، لذا كان معنى هذا الشرط في المسؤولية، هو كون ما يُكَلَّفُ به العبد وما يُؤمر به واقعٌ بين حدودٍ، بين كلِّ حدٍّ وما يقابله ثمة درجات، يتفاوت بها العباد من حيث قدراتهم، وما خصّ الله تعالى كلَّ عبدٍ منهم من نعم تختلف كمّاً ونوعاً عن غيره.

وهذه الحدود هي بين الرخصة والعزيمة، والإفراط والتفريط، والحلال والحرام فهناك حدٌ معلوم للأخذ بالرخصة دون النزول إلى درجة التفريط وحدٌ معلوم للعزيمة دون الوصول إلى الإفراط والتكلف والتنطع، فقد أحييت الصلاة ثلاثة أحوال وأحيل الصيام ثلاثة أحوال وكذا في الكفارات.

(١) سورة الفتح: الآية ١٧.

(٢) سورة البقرة: الآية ١٧٣.

(٣) سورة البقرة: الآية ١٨٥.


أما عبادة الصيام حالة السفر، وقوله تعالى: {وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} (١) فليس في الصيام حالة السفر مع القوة والقدرة والسلم من تنطع وإفراط ما دام الأمر في مقدور العبد وطاقته.

وكذا في مجال التعامل والاجتماعيات، مثاله قوله تعالى: {وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} (٢).

وذلك في حال الخصام والانفصال بين الزوجين وبقاء بعض المتعلقات المادية المستحقة، فهنا يأتي التوجيه والتحديد بالعفو، كما يمكن العفو عنه إكراماً لما كان بين الزوجين من عشرة وخلوة وإفضاء، وليس في ذلك العفو إفراط في تضييع الحقوق ولا تفريط في الحفاظ عليها. وقوله تعالى: {وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} (٣)، وقوله تعالى: {وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ} (٤).

#### المطلب السادس: صورة المسؤولية.

ولعلي في اختيار هذا الشكل أكون موفقاً لتوضيح معنى المسؤولية ذات الأطراف المتشابكة والفروع المتعددة، المعقدة أحياناً والواضحة البينة أحياناً أخرى.



(١) سورة البقرة: الآية ١٨٤.

(٢) سورة البقرة: الآية ٢٣٧.

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٨٠.

(٤) سورة الشورى: الآية ٤٣.



والدائرة شكل له مدلوله عند علماء الأشكال والهندسة واستعمله كثير من العلماء والمتكلمين في توضيح ما يسمى بالدور، ولا أقول أنني سأعيد معنى المسؤولية هنا بشكل معقد فلسفي، بل بشكل توضيحي يبين كيف أن المسؤوليات العامة والخاصة؛ الفردية والجماعية يعتمد بعضها على بعض ويكمل بعضها دور بعض.

فكما نرى ان المسؤولية تبدأ في مرحلتها الأولى بالفرد من حيث ذاته وشخصيته وما هو مسؤول عنه ثم تتطور تلك المسؤولية الفردية لتكون أوسع بقليل يوم يختار الفرد شريكاً معه في حياته ليقوما بمسؤوليتهما تجاه الالتزامات الجديدة ثم تتطور هذه العلاقة لتصبح أسرة يشترك الرجل والمرأة أو الراعي لهذه المجموعة، على القيام بواجباتها وما قد يسال عنه في الدنيا والآخرة وهذه الأسرة والمجموعة الصغيرة تتطور وتتسع حتى تكون مع مثيلاتها ذلك المجتمع الذي تظهر عليه صفات وعادات وتقاليد وأعراف ومبادئ تلك الأسر الصغيرة المكونة له وبالتالي سيكون من بين أفراد هذا المجتمع الكبير الواسع أفراداً يقودون المجتمع ويحكمونه ويسرون أعماله ومصالحه. وإذا نظرنا إلى الشكل الدائري أدركنا أمرين:

**الأول:** اعتماد وجود المجتمعات على الأسر والأسرة هي اللبنة الأساسية لهذا التكوين الاجتماعي ثم ان الأسرة ما هي إلا أفراد يقوم بأمرها مسؤول عنها يسمى الراعي أو الأب أو الوصي أو من هو من هذا القبيل

**الثاني:** أن هذا الشكل فيه دلالة على ان المسؤولية في حقيقتها التزامات يتوقف بعضها على بعض ويكمل بعضها الآخر ولذا تجد ان مسؤولية فساد الدولة واختلال موازينها متوقف على عدم قيام المجتمع بواجباته وأداء التزاماته وعند الكلام عن المجتمع واختلاله فاننا سنقف على دور الأسرة وقيامها بالتزاماتها تجاه ذلك المجتمع فتاني في تقصير الأب والأم اللذين قد يلقي كل طرف منهما السؤال والحساب على الآخر ويلقي باللائمة على صاحبه، والحق ان على الزوج والرجل تقع المسؤولية الأصل التي تشاركه فيها الزوجة... ثم يبين المخطط مسؤولية تلك الدولة عن ذلك الفرد ثم تعود من جديد كما بدأت.

وهكذا ومن خلال هذا المخطط والشكل الدائري المعبر عن ارتباط والتزام كل مرحلة بالتي بعدها، وإن كل مرحلة في الدائرة يدور حول محور الشريعة والإسلام وكل ما يدين به ذلك العبد وتفرض عليه سلطة الالتزام وأداء الواجب.

خلاصة القول في هذا الشكل الدائري هو تصوير الارتباط والتلازم بين كل أطراف المسؤولية.

تم البحث والحمد لله ...

## الخاتمة

- بعد اتمام دراسة هذا البحث خرج الباحث بجملة نتائج وتوصيات من أبرزها:
- ان المسؤولية الدينية هي مسؤولية عظيمة وكبيرة لا يمكن للأفراد القيام بحقها بمعزل عن الجماعات والحكومات، وبالتالي ما توقف عليه الشيء كان منه، فالكل مأمور ولا يستثنى من إقامة هذه المسؤولية أحد والخطيب أول من تناط به هذه المسؤولية.
  - الخطيب مسؤول أمام الله تعالى وعباده عن كل ما يصدر عنه من فعل أو قول، فقد خصّ وكرّم بالأهلية، وبالحرية والإرادة التي تؤهله وتجعله مسؤولاً عما قد يفعله أو يتركه.
  - لوازم وضوابط الخطاب الديني محدودة مؤطرة بالمشروع والممكن، موسومة بالواقعية والمثالية واليسر العملي مما يعطي الفعل أو الترك الديمومة والاستمرارية، وهي متصفة بالتدرج والمرحلية وبالتحديد الذي يعين على صدور الفعل عن صدق وطيب وإخلاص، فالطاعة مشروطة بالاستطاعة.
  - ان طرق هذا العنوان والبحث فيه هو محاولة للفت الأنظار إلى ذلك الجزء المفقود البالغ الأهمية من الأخلاقيات الأساسية لبناء المجتمعات وتحصين الحضارات وإسعاد الإنسانية وإبعادها عن المخاوف والآلام لما فيه من قوة وقدرة على التقدم والتطور والاكتفاء أو الاستغناء عن الآخرين وتسليط الضوء على عمل الخطيب الناجح.

\* \* \*



## المصادر والمراجع

- القرآن.
- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارصي (ت ٧٣٩هـ)، قدّم له وضبط نصه، كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط ١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- الأحكام السلطانية، والولايات الدينية، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي (٤٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
- الأحكام السلطانية، لأبي يعلى الفراء بن محمد بن الحسين، تحقيق: محمد الفقي، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ، بيروت- لبنان.
- أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، (٤٦٨-٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرّج أحاديثه وعلّق عليه محمد عبد القادر عطا منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
- الإحكام في أصول الأحكام، لسيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد الأمدي، تحقيق د. سيد الجميلي، نشر دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٠٤هـ، بيروت، وطبعة صبيح، ١٣٤٧هـ.
- إحياء علوم الدين، للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي، وبهامشه المغني عن حمل الانصار، في تخريج ما في الاحياء من اخبار، للعلاقة الحافظ العراقي، تحقيق: عصام عبد الرحيم محمد، دار ابن الهيثم، القاهرة.
- الأخلاق الإسلامية وأسسها، د. عبد الرحمن حسن حنبكة، دار القلم، دمشق، ط ٦، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- أخلاق النبي ﷺ في القرآن والسنة، د. أحمد بن عبد العزيز بن قاسم الحداد دار الغرب الإسلامي ط ٢، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- أدب الدنيا والدين، لعلي بن محمد بن حسين الماوردي البصري البغدادي، توزيع دار الباز، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٧هـ، بيروت.
- الادب المفرد، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، نشره قصي محب الدين الخطيب، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٧٩هـ.



- الأساس في التفسير، للشيخ الإمام سعيد حوى،  
- الإسلام عقيدة وشريعة، للإمام الأكبر محمود شلتوت، دار الشروق، الطبعة الثامنة عشرة،  
١٤٢١هـ-٢٠٠١م، القاهرة- مصر.
- الأشباه والنظائر، للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، طبعة  
الحلبي، مصر.
- الإصابة في تمييز الصحابة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية-  
بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- أصول السرخسي، للإمام أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهيل السرخسي، تحقيق  
أبو الوفا الافغاني، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
- أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، دار حسان للنشر والتوزيع، ط ١، طهران- إيران،  
١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- أصول الفقه الميسر، د. شعبان محمد أسماعيل، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، الطبعة  
الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، لفضيلة الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور، الشركة  
التونسية للتوزيع، تونس، والمؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط ٢.
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لشيخ الإسلام بن تيمية، تحقيق د. صلاح الدين  
المنجد، ط دار الكتاب الجديد، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.
- الأم، لمحمد بن إدريس الشافعي، (ت ٢٠٤هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر، ط ٢، بيروت-  
لبنان، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.
- الانشراح ورفع الضيق في سيرة أبي بكر الصديق، د. علي محمد الصلابي، دار ابن كثير،  
الطبعة الأولى، دمشق، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- البداية والنهاية، لابن كثير، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ٢٠٠٣م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، لأبي الفيض السيد محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥هـ)،  
دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى.
- تاريخ الخلفاء، للإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ)،  
تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، مكتبة الشرق الجديدة، بغداد، ودار العلوم الحديثة،  
بيروت.

